

قرار رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢/١٩ / ٢٠١٢

بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص
للعاملين بشركة الإسماعيلية / مصر للدواجن

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولاحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين
في مصر ولاحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد
والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٨) لسنة ١٩٨٢ بتسجيل
صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الإسماعيلية / مصر للدواجن برقم (١٨٠) .

وعلى قرار الهيئة العامة للمراقبة المالية رقم (٣٠١) لسنة ٢٠٠٦ بتصفية الصندوق
المذكور .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني للصناديق الخاصة (١) المؤرخة
٢٠١٢/٢/٢٨ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتأسيس وترخيص الصناديق المؤرخة ٢٠١٢/٣/٨ .

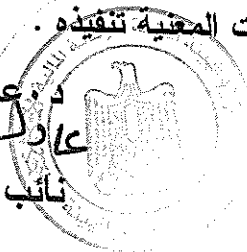
ق ر ر

مادة (١) : يشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الإسماعيلية / مصر للدواجن
من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. عادل منير

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦